بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	٧٨٧
بتاريخ :	٩/٤/٢٠١٢

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٤٠٤٩

السيد/ رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للبريد

تحية طيبة وبعد،،،

فقد اطلعنا على كتابكم المؤرخ ٩ من إبريل سنة ٢٠١١م في شأن النزاع القائم بين الهيئة القومية للبريد ومحافظة الفيوم "مركز ومدينة أبشواي" حول ملكية أرض ومباني مكتب بريد أبشواي.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن الهيئة القومية للبريد تمسكت بملكيتها لأرض ومباني مكتب بريد أبشواي والبالغ مساحتها الإجمالية ٧٢٣م٢، بعد أن قام رئيس مركز ومدينة أبشواي بالتنبيه على العاملين بمكتب بريد أبشواي بضرورة تغيير مدخل العاملين بالمكتب وتدبير مدخل أخر لهم تمهيدًا لبيع الأرض الفضاء الواقعة بجوار المبنى بالمزاد العلني على سند ملكية الوحدة المحلية لها وبتاريخ ٧ من سبتمبر سنة ٢٠١٠م خاطبت الهيئة القومية للبريد محافظ الفيوم لإصدار تعليماته لرئيس مركز ومدينة أبشواي بعدم التعرض للملكية الثابتة للهيئة بالنسبة للأرض المقام عليها مبنى مكتب البريد سالف الذكر وما حوله من أرض مملوكة لها ملكية خاصة مخصصة لتوسيع وتطوير المكتب إلا أن سكرتير عام محافظة الفيوم قد أخطر الهيئة بكتابه المؤرخ ١٧ من أكتوبر سنة ٢٠١٠ بأن مكتب بريد أبشواي مقام على أرض ضمن أملاك دولة وكذا الأرض المجاورة له وأنها بذلك تعد مملوكة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أبشواي، وأن محافظ الفيوم قد قام بحفظ الالتماس المقدم من الهيئة القومية للبريد في هذا الشأن. وفي ضوء هذا الخلاف طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع.

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٦ من ربيع أول سنة ١٤٣٣ هـ الموافق ٨ من فبراير سنة ٢٠١٢م، فتبين لها أن قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٧١٠ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون بريد مصر نص في المادة (١) منه على أن "تنشأ مؤسسة عامة يطلق عليها "هيئة البريد" وتلحق بوزارة المواصلات يكون مركزها مدينة القاهرة ويجوز إنشاء فروع لها بالأقاليم بقرار من وزير المواصلات....." وأن المادة (٨) تنص على أن "يحدد رأس مال الهيئة بمجموع قيمة الأصول التى تعتمد لهذا الغرض بقرار من رئيس الجمهورية....." وأن المادة (١٥) تنص على أن "يعهد إلي لجنة تعين بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير المواصلات بتقويم أصول البريد....." ونفاذاً لذلك صدر قرار جمهوري بتشكيل اللجنة المشار إليها والتي انتهت في تقريرها إلي أنه فيما يخص الأراضي والمباني التي تشغلها هيئة البريد فأن تشريعات إعادة تنظيم هذا المرفق لم تخرج عن كونها ملكاً للدولة ولهذا الاعتبار فضلاً عن اعتبارات أخرى ضمنتها اللجنة في تقريرها، يلزم أن تقيد الأراضي التي تشغلها الهيئة بسجلات مصلحة الأملاك الأميرية، وأن يتم تسلم الهيئة لها بمحضر تسليم وتسلم بمعرفة لجنة تشكل من مندوبين يمثلون الهيئة والمصلحة وأن يكون استغلال الهيئة للأراضى عن طريق إيجار أسمى مقداره جنيه واحد سنوياً لمدة ٩٩ عاماً قابلة للتجديد وأن يُطبق ذلك على ما يستجد من إضافات مستقبلاً وبذلك تظل الأراضى التى تشغلها الهيئة ملكاً للدولة، وأما المبانى فتضاف قيمتها لرأس المال وقد بلغت ٣٥٢٧٣٤ جنيهاً وقد وافق رئيس الجمهورية على المذكرة المقدمة من تلك اللجنة في ٣٠ من يوليو سنة ١٩٥٨، وصدر وفقاً لها قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦٣ لسنة ١٩٥٨ وأنه استناداً إلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٧٧ والذي نص في المادة (١) منه على أن "يحدد رأس مال هيئة البريد بمبلغ ٥٨١٤٠٠٠ جنيه فقط (خمسة ملايين وثمانمائة وأربعة عشر ألف جنيه لا غير)". وقد تضمنت المذكرة المرفقة بهذا القرار " أن القرار يحدد رأس مال الهيئة في ٣٠ يونيه سنة ١٩٦٨ بناء على ما انتهت إليه لجنة تقييم أصول وخصوم الهيئة" واعتبرت اللجنة أرض ومبنى مكتب بريد أبشواى ضمن أصول الهيئة.وأخيراً صدر القانون رقم ١٩ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة القومية للبريد ونص في المادة (٣) منه على أن "يتكون رأس مال الهيئة من:- ١- أموال هيئة البريد المنشأة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٧١٠ لسنة ١٩٥٧....." ونص في المادة (٢٦) على أن "تحل الهيئة محل هيئة البريد المنشأة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٧١٠ لسنة ١٩٥٧ فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات....".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم أنه بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦٣ لسنة ١٩٥٨ بتقييم أصول هيئة البريد تكون قد آلت ملكية المباني التي تشغلها هيئة البريد – والواردة بالحصر الذى قامت به لجنة تقييم الأصول ومن بينها مكتب بريد أبشواي محل النزاع– للهيئة القومية للبريد وظل المكتب المشار إليه أصلاً من أصولها بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٧٧ بتحديد رأس مال هيئة البريد وقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة القومية للبريد بما لا يسوغ معه ادعاء محافظة الفيوم – الوحدة المحلية لمركز ومدينة أبشواي – ملكية المكتب والأرض الفضاء المحيطة به محل المنازعة الماثلة. دون الحجاج بالعلاقة الإيجارية مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر إذ أن ملكية الهيئة للمكتب والأرض ثبتت اعتباراً من صيرورتهما أصلاً من أصولها وبذلك انتفت العلاقة الإيجارية للأرض بعد أن صارت أصلاً من أصول الهيئة القومية للبريد الذى يتاح لها بموجبها الانتفاع بمبنى المكتب محل النزاع الماثل والأرض الملحقة به ومن ثم يتعين على محافظة الفيوم (مركز ومدينة أبشواي) عدم التعرض للهيئة فيما يخص ملكيتها للأرض والمبنى سالفي البيان محل المنازعة.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى أحقية الهيئة القومية للبريد في ملكية مبنى مكتب بريد أبشواي والأرض الملحقة به على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

تحريرًا في: ٢٠١٢/٤/٩

رئـــيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

السيد المستشار/

أحمد شمس الدين خفاجى

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

معتز//